بلاغ صحفي بشأن قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 39-08 الصادر في 23 رمضان 1429 (24 شتنبر 2008) بخصوص برنامج "اسمع اسمع" الذي تبثه الخدمة الإذاعية "شدى إف.إم".

الرباط في 26 شتنبر 2008

أصدر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري بتاريخ 24 شتنبر 2008، قراره رقم 39-08 القاضي بمعاقبة المتعهد "شدى راديو" لإخلاله بالمقتضيات القانونية الواردة في قانون الاتصال السمعي البصري ودفتر تحملات خدمته الإذاعية "شدى إف.إم" والتي تلزم المتعهد بعدم تمجيد مجموعات ذات مصالح اقتصادية وبعدم بث أي إشهار تجاري غير معلن عنه.

فبعد الاستماع إلى حلقة يوم 10 يوليوز 2008 من برنامج "اسمع اسمع" الذي تبثه إذاعة "شدى إف إم"، اتضح بأن محتوى هذه الحلقة يشكل مسا صريحا بالفصل 9 فقرة 3 من القانون 77.03 الذي ينص على أن لا يكون من شأن البرامج تمجيد مجموعات ذات مصالح سياسية أو عرقية أو اقتصادية أو مالية أو إيديولوجية أو خدمة مصالحها و قضاياها الخاصة فقط، فضلا عن أن هذه الحلقة يمكن اعتبارها شكلا من أشكال الدعاية التجارية غير المعلنة لصالح منعش عقاري ولمشاريعه وعروضه السكنية.

وبناء على ذلك، أمر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري بفرض عقوبة مالية على شركة "شدى راديو" قدرها خمسة وثلاثون ألف (35.000) درهم؛ مع وقف بث خدمة "شدى إف.إم" على الشبكة الهرتزية الأرضية وعلى شبكة الإنترنيت كل يوم من الساعة الثانية عشرة زوالا إلى الساعة الواحدة بعد الزوال لمدة سبعة أيام بدون انقطاع، وذلك ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ تبليغ هذا القرار لشركة "شدى راديو".

كما أمر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري طبقا لأحكام دفتر تحملات خدمة " شدى إف,إم "، ببث البلاغ التالي على أمواجها مباشرة قبل وقف البث خلال الأيام السبعة المشار إليها:
" تطبيقا لقرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري الصادر بتاريخ 24 شتنبر 2008 في حق شركة "شدى راديو"، يوقف بث خدمة "شدى إف.إم" يوميا من الساعة الثانية عشرة زوالا إلى الساعة الواحدة بعد الزوال لمدة سبعة أيام. صدر هذا القرار عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري نظرا للإخلالات التي تمت معاينتها في حلقة يوم 10 يوليوز 2008 من برنامج "اسمع اسمع" والتي قامت بتمجيد منعش عقاري والدعاية التجارية غير المعلنة لفائدته".

روابط
https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B [1]